

العهد المحمدية

- روى الإمام أحمد والترمذي وقال حسن وابن ماجه وابن حبان في صحيحه مرفوعا : [] نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضي [] . ولفظ ابن حبان : [] نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين [] . وروى الإمام أحمد مرفوعا بإسناد حسن والحاكم والدارقطني : أن رسول الله ﷺ أتى برجل عليه ليصلي عليه فأبى فقال أبو قتادة : علي دينه فصلى عليه A ثم قال : الآن بردت جلده . وروى أبو يعلى والطبراني مرفوعا : [] إن جبريل نهاني أن أصلي على من عليه دين وقال إن صاحب الدين مرتهن في القبر حتى يقضي عنه دينه [] . وفي رواية : أنه أتى برجل ليصلي عليه فإذا عليه دين فقال : صلوا على صاحبكم فقالوا يا رسول الله ﷺ صلى عليه قال : فما ينفعكم أن أصلي على رجل روجه مرتهن في قبره لا تصعد إلى السماء فلو أن رجلا ضمن دينه قمت فصليت عليه فإن صلاتي تنفعه . قال الحافظ المنذري : وهذا منسوخ بحديث مسلم وغيره أنه A لما فتح مكة عليه الفتح صلى على من عليه دين وقال : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه . والله تعالى أعلم .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول الله ﷺ) أن نبادر إلى وصية ميتنا وإلى قضاء دينه وفاء بحقه ولا نتهاون بذلك وينبغي للوارث أن لا يشاح أصحاب الدين ولا يتعبد لهم في المطالبة حتى يقع الإبراء للميت بغير طيب نفس وربما ادعى بما بقي عليه يوم القيامة بل ينبغي له أن يعطي من نصيبه الذي ورثه للمديون نصيبا ويقول لنفسه قدري أن ذلك ناقص من حصتك من الأصل لا سيما إن شح ولم يبرئ ذمة الميت وقال بيني وبينه معاملات باطنة فإن الميت لو عاش لم يعط الوارث إلا ما فضل عن الدين فليعامل الوارث ميتة معاملته الحي فإنه لا بد له من لقائه يوم القيامة ويدعي عليه بما أخذه من إرثه بغير حق إذ ليس له إلا ما فضل بعد وفاء الدين فلا فرق بين من يأخذ مال مورثه سرا أو جهرا وخاصم أرباب الديون ومنعهم حقهم وبين الغاصب أو السارق فافهم وبادر يا أخي إلى وفاء دين مورثك وبرد قلبه في قبره كما برد قلبك بالذهب وأدخل عليه سرورا كما أدخل عليك سرورا ووسع عليه كما وسع عليه كما وسع عليك والله يتولى هداك